٤١٤
ش س

شرح الرسالة الوضعية ، تاليف السمرقندي، أبي القاسم ابن أبي بكر- كان حيا سنة ٨٨٨هـ كتبت في القرن الثالث عشر الهجري تقديرا .

١٠ ق ٢٥ س ١٦x٢٢ سم

نسخة حسنة ، خطها نسخ معتاد ، طبع سنة ٦٦١٩

١٣٢٩هـ كما في الازهرية .

الازهرية ٤ : ٥٤ معجم المولفين ٨ : ١٠٣

٦/١٢٦٠
١٤٠٩/٢/١٥هـ

١- الصرف والوضع ، اللغة العربية أ- المولف ب- تاريخ النسخ ج- شرح السمرقندي على الرسالة الوضعية .

المملكة العربية السعودية



Kingdom of Saudi Arabia

King Saud University

Riyadh, 11451 P.O. Box 2454

UNIVERSITY LIBRARIES

عمادة شؤون المكتبات

NO. .... الرقم :

مكتبة جامعة الملك سعود قسم المخطوطات
الرقم: ٩١٦٦ ف / ١٣٦
العنوان: شرح الرسالة الوضعية
المؤلف: السمرقندي + أبو القاسم بن أبي بكر - كان حياً ٨٨٨هـ
تاريخ النسخ: القرن الثالث عشر الهجري
اسم الناسخ: —
عدد الأوراق: ١٠ ق
ملاحظات:

NB

٤٧

هذه شرح الرسالة
الوضعية

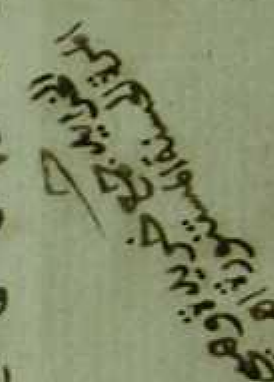
بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي خص الانسان بمعرفة اوضاع الكلام ومبانيه وجعل الحروف اصول كلمه وظروف معانيه والصلاة والسلام علي المشتق من مصدر الفضل والكرم الجامع لمحاسن الافعال ومكارم الشيم الموصل بالفاظه انواع السعادة والهدي المضمر في اشاراته اصناف الحكمة والتقي محمد المذكور اسمه في التوراة والانجيل وعلي اله مظهر الحق ومبطل الاباطيل ما ظهر النجم في العلم وما اشتهر النجم في العلم وبعد فلما شاع في الامصار وظهر ظهور الشمس في النهار الرسالة العضدية التي افادها المولي الامام المحقق والفاضل المدقق خاتم المجتهدين عضد الملة والدين اعلي الله درجته في اعلي عليين وكانت مشتملة علي مسايل دقيقة وتحقيقات عميقة مع غاية الايجاز ونهاية الاختصار ولم يكن لها بد من شرح لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها ويبلغ في تبيين المرام وتحقيق المقاصد اقصاها اردت الخوض في تحرير هذا المرام علي وجه يكشف عن وجوه خرايدها اللثام مع جمود القريحة وكلال الطبيعة تحفة للحضرة العلية الامير الاعظم والقهرمان الاكرم ظل الله علي الانام فاتح ابواب الانعام والاكرام الذي اشتاقت بعزاله السلطنة الي ... وباهت حلل الامارة علي قامته الفايز بالحكمتين العلمية والعملية الحايز للرياستين الدينية والدنيوية اشرف السلاطين في الاصل والنسب واحقهم في الفضل والادب فياض سجال النوال علي الخلايق وصاب جلايل النعم والدقايق مانوال الغمام وقت ربيع كنوال الامير يوم ... فنوال الامير بدرة عين ونوال الغمام قطرة ماء المعونة ... الدولة والدين ابن الامير عبد الكريم لا زال ... الخلايق ممتدة نحو مراسمه وهذا دعا ... قبل ان ارفع الصوت واقوله فان وقع في حيز القبول والرضي فهو غاية المقصد ونهاية المبتغي والله الميسر للامال وعليه التوكل في جميع الاحوال قال المصنف

رحمه الله بعد التسمية هذه فايدة المشار اليه بهذه العبارات الذهنية التي اراد كتابتها وبيان اجزايها نزلت منزلة المشخص المشاهد المحسوس فاستعمل كلمة هذه الموضوعة لكل مشار اليه محسوس فيما والفايدة في اللغة ما حصلته من مال او علم او غيرهما مشتق من الفيد بمعني استحداث المال والخير وقيل اسم فاعل من فادته اذا اصبت فواده وفي العرف هي المصلحة المترتبة علي فعل من حيث انها ثمرته ونتيجته وتلك المصلحة من حيث انها علي طرف الفعل تسمي غاية له ومن حيث انها مطلوبة للفاعل بالفعل يسمي غرضا ومن حيث انها غاية باعثة للفاعل علي الاقدام علي الفعل وصدور الفعل لاجلها تسمي علة غائية فالفايدة والغاية متحدان بالذات ومختلفان بالاعتبار كان الغرض والعلة الغائية ايضا كذلك لان الحيثيتين متلازمتان ودليل اعتبار كل حيثية فيما اعتبرت فيه اضافتهم الغرض الي الفاعل دون الفعل والعلة الغائية بالعكس فالاوليان اعم صدقا من الاخيرين مطلقا اذ ربما يترتب علي الفعل فايدة لا تكون مقصودة لفاعله واما حمل الفايدة علي ما اشير اليه بهذه فحقيقة عقلية وعرفية اذ العبارات في انفسها فايدة اما باعتبار اللغة فظاهر واما باعتبار العرف فلانها مصلحة يترتب علي تصحيح حروفها واخرى ... لها ومجاز اي يكون مجازا في الاسناد باعتبار ان لتلك ... حضول الفايدة تشتمل اما خبر بعد خبر او حال ... انها تشتمل اشتمال الكل علي الاجزاء علي مقدمة وتقسيم وخاتمة وجه الترتيب ان ما ذكر في هذه الرسالة من ... ما ان يكون لافادة المقصود او لافادة ما يتعلق به اذ الخارج ... فيها فان كان الاول فهو التقسيم وان كان الثاني فان ذلك التعلق تعلق السابق باللاحق اي التعلق من حيث الاعانة في الشروع علي وجه البصيرة فهو المقدمة وان كان تعلق اللاحق بالسابق اي التعلق من حيث ... التوضيح والتكميل فهو الخاتمة والمقدمة في اللغة ماخوذة

من قبيل اضافة الصفة الي الموصوف اه

والنجم في الفقرة النبات الذي ينجم اي يظهر من ... لا ساق له والعلم فيها ... والنجم في الفقرة والعلم فيها اللفظ الدال علي متشخص بعينه بوضع واحد حاشية



والفيض يطلق علي فعل يفعل دايما لا لعوض ولا لغرض في الاصطلاح وفي اللغة يقال فاض الماء اذا انصب علي امتلا كذا في المغرب فالفياض صفة جرت علي غير من هي له والمعني فياض سجال نواله منصب امتلا الخلايق والسجال جمع السجل كالدلا والدلو وهو الدلو المملو والنوال العطا اه حاشية

٢٠ لم يتعرض لدليل اعتبارهما في الفايدة والغاية لظهوره علي من له تامل اه من الهروي تامل في وجه الظهور اه

Copyright © King Saud University

امامن قدم اللازم بمعني تقدم او المتعدي وفي الاصطلاح عبارة عما يتوقف عليه
الشروع في العلم والمناسبة ظاهرة لتقدمها او لتقديمها الطالب في الشروع في
المقاصد بالذات او بالواسطة والمراد بالمقدمة ههنا الالفاظ المخصوصة
او العبارات المعينة فلابد من اعتبار التجوز بان يكون من قبيل اطلاق اسم
الكلي علي بعض جزئياته او اطلاق اسم المدلول علي بعض ما يدل عليه وما وقع
في بعض النسخ علي مقدمة وتنبيه وتقسيم وخاتمة فهو سهو من قلم الكاتب اذ
التنبيه من المقدمة فلا معني لعده جزءا مستقلا **المقدمة** مبتدا خبره
محذوف اي هذه الذي نشرع فيه او بالعكس واما جعل مجموع هذه العبارات
التي بعدها الي قوله التقسيم خبرا لها فغير مناسب في امثال هذه المقام
تامل ولما كان معرفة اقسام اللفظ باعتبار خصوص الوضع وعمومه وتعقل
الموضوع له كذلك مما يتوقف عليه المقصود كما يظهر لك بعيد ذلك بدا في
المقدمة بتقسيم اللفظ بذلك الاعتبار وقال **اللفظ قد يوضع لشخص**
بعينه اعلم ان اللفظ في اللغة مصدر بمعني الرمي فهو بمعني المفعول فيتناول
ما لم يكن صوتا وحرفا وما هو حرف واحد او اكثر مهملا او مستعملا صادرا
من الفم اولا لكن خص في عرف اللغة ثانيا بما هو صادر من الفم من
الصوت المعتمد علي المخارج حرفا واحدا او اكثر مهملا او مستعملا ... فلا
لفظة الله بل كلمة الله وفي اصطلاح النحاة ما من شانه ان ... الفم
من الحروف واحدا كان او اكثر او يجري عليه احكام اللفظ كالعطف و...
فيندرج فيه حينئذ كلمات الله تعالي وكذا الضماير التي يجب استتارها
وهذا المعني اعم من الاول وهو المراد ههنا واللام فيه اما للجنس ...
حصوله في بعض افراده اعني العهد الذهني او للحصة ...
مطلق اللفظ وهي الموضوع منه اعني العهد الخارجي وشيئا ...
يحمل قوله يوضع علي العدول عن الماضي الي المضارع اما للاستحضار ...
لنوع غرابة او لتاخر الوضع عن اللفظ بالنظر الي الذات فاذا تمهد
اقسام اللفظ الموضوع من حيث تشخص المعني وعمومه وخصوصه ...

قوله علي بعض الخ البعض واقع علي عبارة المصنف وما وقعه علي مطلق العبارات والضمير في ابدل عايد ما وفي عليه للمدلول والمراد به الامر الكلي ... ح

٢

وعمومه علي ما يقتضيه التقسيم العقلي ابتداء اربعة لان المعني اما متشخص
اولا وعلي كلا التقديرين فالوضع اما خاص اولا فالاول ما يكون موضوعا
لمتشخص باعتبار تعقله بخصوصه ويسمي هذا الوضع وضعا خاصا الموضوع
له خاص كما اذا تصورت ذات زيد ووضعت لفظة زيد بازائه والثاني
ما وضع لمتشخص باعتبار تعقله لا بخصوصه بل بامر عام ويسمي ذلك الوضع
وضعا عاما الموضوع له خاص كاسماء الاشارة علي ما سيجي وهذا القسم
مما يجب ان يكون معناه متعددا والثالث ما وضع لامر كلي باعتبار تعقله كذلك
اي علي عمومه ويسمي هذا الوضع وضعا عاما الموضوع له عام كما اذا تصورت
معني الحيوان الناطق ووضعت لفظة الانسان بازائه والرابع ما وضع
لكلي باعتبار تعقله بخصوصية بعض افراده وهذا القسم مما لا وجود له بل
حكموا باستحالته لان الخصوصيات لا يعقل كونها مراة لملاحظة كلياتها
بخلاف العكس واكتفي بذكر القسمين الاولين من تلك الاقسام الاربعة
لعدم تحقق الرابع وظهور الثالث وعدم تعلق الغرض به فيما هو المقصود
الاصلي من تلك الرسالة وهو تحقيق معني الحرف والضمير واسم الاشارة والمو
والاول وان كان كذلك الا انه لما شارك الثاني في تشخص المعني تعرض له ليزيد
... وقوله بعينه يحتمل ان يكون صفة كاشفة لشخص ويحتمل
ان يكون ... قوله بامر عام اي قد يوضع اللفظ لشخص باعتبار تعقله
... **وقد يوضع له باعتبار عام** اي باعتبار تعقله بامر عام
وذلك اي الوضع لشخص باعتبار امر يتحقق **بان يعقل امر مشترك بين**
مشخصات ثم يقال هذا اللفظ موضوع لكل واحد من هذه المشخصات
بخصوصه اي يعين اللفظ بازاء كل واحد من افراده المشخصة سواء كان
ذلك الامر العام من ذاتياتها كما في معاني الحروف او من عوارضها كما في المضمرات
واسم الاشارة وذلك الامر العام ملحوظ باعتبار كونه مراة لملاحظة تلك الافراد التي
... الموضوع لها منها اللفظ وليس ذلك الامر العام موضوعا له كما توهم
بعض الافاضل في الضماير والموصولات وغيرهما وانما ... ذلك التعيين

ومن التوهم ... الفاضل التفتازاني حيث قال في شرحه للشمسية واما المضمرات واسماء الاشارة فليست مفهوماتها التي وضعت هي لها متشخصة ...

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
عمادة شؤون المكتبات

Copyright © King Saud University

[illegible]

الاضافة بيانية اي المفهوم الذي هو كل واحد من افراد ذلك الامر المشترك اه

الذي هو الوضع حقيقة بالقول اذ به يظهر ذلك التعيين غالبا وانما قيد بالحيثية
بقوله **بحيث لا يفهم ولا يفاد منه الا واحد بخصوصه دون القدر**
المشترك لئلا يتوهم ان ما وضع له اللفظ ههنا مفهوم كل واحد من افراد ذلك الامر
المشترك حتى يستعمل فيه ويفاد ويفهم هو منه فان ذلك باطل بل المقصود ان
الموضوع له والمستعمل فيه هذا المشخص من افراده علي حدة وهذا الاخر كذلك
دون القدر المشترك فانه غير مفاد وغير موضوع له فقوله دون القدر المشترك
حال من قوله واحد بخصوصه اي متجاوزا عن القدر المشترك فانه غير مفاد
وغير مفهوم منه بطريق الاستعمال فيه بحسب الوضع فلا يقال هذا مثلا ويراد به
الامر العام الذي هو مفهوم المشار اليه المفرد المذكر واذا كان كذلك **فتعقل** ذلك الامر
ذلك المشترك آلة للوضع ووسيلة الي حصوله **لا انه** اي المشترك **الموضوع**
له فقوله لا انه بتقدير اللام معطوف علي الخبر اي قوله فتعقل مصدرا وان
قرئ علي صيغة المضارع المجهول من الثلاثي المجرد فآلة منصوب علي الحالية
ولا انه عطف عليه **فالوضع كلي والموضوع له مشخص** كما قررنا **وذلك** اي
اللفظ الموضوع لمشخص باعتبار امر عام **مثل اسماء الاشارة** نحو هذا نزل
ذلك الامر الكلي منزلة المشار اليه المعين لكمال التمييز الحاصل بالبيان السابق
فاستعمل فيه ذلك الموضوع للاشخاص **فان هذا مثلا موضوع ومسماه**
اي معناه **المشار اليه المشخص** اي كل واحد من افراد مفهوم المشار اليه
مطلقا والمشخص صفة لكل واحد من حيث انه المراد بالمشار اليه ههنا
ولا يجوز ان يكون صفة للمشار اليه كما لا يخفى علي ذي مسكة ... موضوع
في بعض النسخ بتاء التانيث علي انه خبر هذا باعتبار الكلمة ... وفي
بعض اخر بالاضافة الي الضمير علي انه من قبيل الاسماء ...
حينئذ بيان له وقوله **بحيث لا يقبل الشركة** تاكيد ... مستفاد
من المشخص يعني ان مفهوم هذا ما صدق عليه المشار اليه ... منه
الذي لا يقبل الشركة لا مفهومه الذي يقبل الشركة والحاصل ان معنى
لفظ هذا كل مشار اليه مفرد مذكر مشخص لوحظ بامر عام ...

اي افراد المشار اليه ليكون المشخص صفة للافراد اه

المشار

4

المشار اليه المذكور المفرد الصادق علي هذا المشار اليه المشخص وعلي
ذلك الاخر كما اذا حكمت علي كل رومي بانه ابيض بهذا العنوان فقد
لاحظت جميع المشخصات الرومية من زيد وعمرو وغيرهما بامر
عام وهو الرومي وحكمت عليه بانه ابيض **تنبيه** لفظ التنبيه يستعمل
في مقامين احدهما ان يكون الحكم المذكور بعده بديهيا اوليا والثاني
ان يكون معلوما من الكلام السابق وههنا الحكم بديهي اولي اذ تصور طرفيه
مع الاسناد يكفي في الجزم بالنسبة وليس ما ذكره استدلالا بل تنبيه
ذكره في صورة الاستدلال والبديهيات قد ينبه عليها ازالة لما قد يكون
في بعض الاذهان القاصرة من الخفاء **ما هو من هذا القبيل** اي
ما صدق عليه اللفظ الموضوع لمشخصات باعتبار اندراجها تحت امر
عام **لا يفيد التشخص الا بقرينة معينة** لان وجه افادته
الواحد من تلك المشخصات بعينه ليس الا وضعه له وهو لا يختص به
لاستواء نسبة الوضع الي المسميات اي لاشتراك الكل في ذلك
اذ مع اشتراك الكل في ذلك فلا بد في افادة التعيين من امر ينضم اليه
به يحصل ذلك التعيين وهو المعني بالقرينة فان قيل ما هو من هذا القبيل
والالفاظ المشتركة سيان في عدم افادة المعنى الموضوع له بدون القرينة
في تعدد معنى الموضوع له فما الفرق بينهما قلنا الفرق بينهما لزوم
... في المعنى وعدمه ووحدة الوضع وتعدده فان قلت اللفظ
بحسب ... في معناه الحقيقي لا يحتاج الي قرينة دون المعنى المجازي
... ما هو المقرر فكيف حكمت عليه بالاحتياج قلنا المراد بما ذكروه هو ان
اللفظ الموضوع لمعنى يكفي في صحة استعماله في معناه كونه موضوعا لذلك
المعنى ولا يحتاج الي القرينة لمجرد ذلك لينصرف عن ارادة المعنى الحقيقي
الذي وضع اللفظ للاستعمال فيه فاحتياج القرينة فيما نحن فيه وفي
المشترك لدفع مزاحمة المعاني الحقيقية وفهم المراد للاستعمال فيه ولما
فرغ من المقدمة شرع في المقصد فقال **التقسيم** مبتدا او خبر مبتدا

...

Copyright © King Saud University

علي ماهو والمحذوف هو المذكور ومعني التقسيم هو ضم القيود او اكثر الي
عام ليصير ذلك العام بانضمام كل قيد قسما مباينا للقسم الاخر او غير
مباين له باعتبار تنافي القيود او تخالفهما فقط والمتبادر بحسب العرف هو
اعتبار التباين وما نحن فيه من هذا القبيل وحاصله مجملا تقسيم اللفظ
باعتبار مدلوله اولا الي قسمين ما هو مدلوله كلي وما هو مدلوله متشخص
وتقسيم القسم الاول منه الي اسم جنس ومصدر والي مشتق وفعل وتقسيم
الثاني منه الي العلم والحرف والضمير واسم الاشارة والموصولات علي وجه
تنضبط به تلك الاقسام فان تحقيقها من مزال الاقدام **اللفظ** اي الموضوع
مدلوله اي المعني الموضوع له فان الحاصل في العقل من حيث حصوله
فيه يعبر عنه بهذه العبارة ومن حيث انفهامه مطلقا يسمي مفهوما ومن
حيث انفهامه بانفهام غيره مدلولا ومن حيث وضع اللفظ بازائه موضوعا
له ومن حيث القصد اليه من اللفظ افادته معني **اما كلي او متشخص**
لان مدلوله اما ان يمتنع من فرض صدقه وحمله علي متعدد [illegible]
المتشخص ويسمي جزئيا حقيقيا او لا يمتنع كذلك وهو الكلي فان قيل
هذا التقسيم فاسد لان الالف واللام في اللفظ هو للاستغراق [illegible]
حينئذ كل لفظ موضوع لمعني اما مدلوله كلي او متشخص ولا [illegible]
مورد القسمة هو اللفظ الموضوع لمعني فنقول مورد القسمة اللفظ
الموضوع لمعني وكل لفظ كذلك فمدلوله اما كلي او متشخص فمورد
القسمة اما من القسم الاول او من الثاني فان كان الاول لا يشمل الثاني
وان كان الثاني لا يشمل الاول قلنا معني قولنا كل لفظ اما كذا او كذا [illegible]
كل فرد من افراده متصف باحد هذين الوصفين علي سبيل [illegible]
فمورد القسمة غير مندرج في هذه القسمة لانه نفس مفهوم هذا [illegible]
وما قيل في امثال هذا المقام من ان الانقسام الي الاقسام لازم [illegible]
لازم للاقسام ولازم اللازم لازم فيلزم لزوم الانقسام الي الاقسام [illegible]
ويلزم انقسام الشي الي نفسه ومقابله وانه باطل فيكون هذا التقسيم باطلا

كامثاله

كامثاله فالجواب عنه ان الانقسام المذكور لازم للمقسم بحسب وجوده
الذهني والمقسم لازم لاقسامه لا من تلك الحيثية بل من حيث حصوله
العيني ولازم الشي باعتبار لا يلزم ان يكون لازما لملزومه باعتبار اخر
كالكلية اللازمة لمفهوم الحيوان اللازم لزيد مثلا **والاول** اي اللفظ الذي
مدلوله كلي **اما ذات** اي ما مدلوله ذات او يقال بالتجوز باطلاق اسم الذات
والحدث على ما يدل عليهما من اللفظ وح يستقيم قوله **وهو اسم الجنس**
كرجل او حدث وهو المصدر انما اخرج المصدر عن اسم الجنس ليبني
التقسيم الي الفعل والمشتق اخرج عليه فكانه قال اللفظ الذي مدلوله كلي
اما حدث وحده او غير حدث وحده او مركب منها والمراد بالذات ههنا
ما لا يكون حدثا ولا مركبا منه ومن غيره منسوبا احدهما الي الاخر بالحدث
امر قائم بغيره يعبر عنه بالفارسية بما اخره دال ونون كالضرب او تاء ونون
كالقتل فيخرج معني السواد والبياض لعدم التعبير ومعني الجيد والمنوال
لعدم القيام بالغير ومعناه اختصاص الناعت بالنعوت والتبعية في التحيز
اي التي في الاشارة الحسية كما في الماديات او العقلية كما في المجردات ولما كان
مجرد التركيب بينهما عن غير اعتبار النسبة لا يفيد اختص ذلك المركب بما
اعتبر فيه النسبة مع الطرفين فعبر عنه بقوله **او نسبة بينهما** لانها السبب
في وضع اللفظ بازاء ذلك المركب **وذلك** اي النسبة والتذكير باعتبار المذكور
او المركب المشتمل عليهما **اما ان يعبر نسبة من طرف الذات وهو المشتق**
او يعبر من طرف الحدث وهو الفعل فان قيل المراد من الذات غير الحدث
وحده كما مر فهو يتناول القسم الثالث قلنا قيد وحده متعلق بغير الحدث
لا بالحدث الداخل عليه لفظ غير فلا اشكال ح ولا انقسام الي الاربعة استقر
الي دوران كل مورد بين النفي والاثبات بحسب المال وراجعا الي تقسيمات ثلثة
وبعض ارسال القسم الاخير واحتمال انقسام بعض الاقسام الي اقسام مندرجة
تحته لا يمنع الانحصار كالفعل والمشتق والمشتق يقسم بان يقال المشتق اما ان
يعبر قيام ذلك الحدث به من حيث الحدوث وهو اسم الفاعل او الثبوت وهو الصفة

Copyright © King Saud University

اشتقه ان وقع الحدث عليه وهو اسم المفعول او كونه آلة لحصوله وهو اسم الآلة
او مكانا وقع فيه وهو ظرف المكان او زمانا وهو ظرف الزمان او يعتبر قيام الحدث
به علي وصف الزيادة الحدث علي غيره وهو اسم التفضيل ثم الفعل ينقسم باعتبار
الزمان الي الماضي والحال والمستقبل وباعتبار الطلب الي الامر وغيره **والثاني**
اي اللفظ الموضوع لمعني متشخص **فالوضع** اي وضع اللفظ لذلك المعني **اما**
متشخص ايضا بان يكون الموضوع له شخصا واحدا لوحظ بخصوصه اي
بما يعينه **او كلي** اي عام بان يكون الموضوع له كل من متشخصات لوحظت
اجمالا بامر كلي يعمها صدقا **والاول** اي اللفظ الموضوع لمتشخص وضعا
خاصا **العلم** اي الشخصي واما العلم الجنسي فخارج عن مورد القسمة اذ
معناه كلي **والثاني** اي اللفظ الموضوع لمتشخص وضعا عاما اقسام اربعة
الحرف والضمير واسم الاشارة والموصول وجه الحصر في هذه الاقسام الاربعة
ان مدلوله اما ان يكون معني في غيره اي حاصلا في متعلقه **يتعين**
بانضمام ذلك الغير اليه بمعني انه لا يحصل في الذهن ولا في الخارج بنفسه
بل يتحقق بانضمام متعلقه اليه ويتعقل بتعقله **وهو الحرف** [illegible] **او لا**
يكون كذلك بان يكون معني حاصلا في نفسه متحصلا بدون انضمام امر اليه
واذ قد عرفت ان الالفاظ الموضوعة لمتشخصات وضعا عاما تحتاج [illegible]
استعمالها الي قرينة لافادة التعيين **فالقرينة ان كانت في الخطاب**
المخاطبة فيتناول ضميري المتكلم والغايب والضمير كانا وانت وهو فان الدال
ارادة المعني المعين منها من القرينة امامر الخطاب الذي [illegible] الكلام
الي حاضر **وان كانت** تلك القرينة **في غيره** اي في غير الخطاب **فاما**
حسية بان يشار الي المراد بذلك اللفظ بعضو من الاعضاء [illegible]
وهو اسم الاشارة كهذا وذلك فان المعين [illegible] المعني المعين مما
هو هذه **او عقلية** بان يشار الي المراد اللفظ الذي هو معين [illegible]
باعتبار تعيينه بنسبة مضمون جملة اليه معهود بين المتكلم والمخاطب
انتسابه اليه **وهو الموصول** كالذي والتي فان المعين للمراد من كل منهما

انتساب

Copyright © King Saud University

انتساب مضمون صلة اليه المعلوم قبل اقة انه [illegible] المعهود [illegible]
ابو [illegible] واحد من بغداد الذي جاء من بغداد رجل فاضل مشيرا بنسبة
مضمون هذه الجملة الي هذا المعين عند المخاطب باعتبار تعيينه عنده ولا يخفي
ان هذه الاشارة لا توجب التعيين الا بانضمام امر خارج مع تلك النسبة كانحصار
[illegible] الصلة مثلا فيما اشير اليه بهذه النسبة كما سيجي تحقيقه ولقايل ان
يقول كون الحروف وضميري المتكلم والمخاطب موضوعة لمتشخص ظاهر واما ضمير
الغايب فقد يعود الي مفهوم كلي ولفظ هذا قد يشار به الي الجنس وكذا الذي
لا يراد به كلي وقد اجيب عن اشارة الي الجنس بانها مبينة علي جعله
منزلة المتشخص المشاهد وكذا في الموصول واما ضمير الغايب فالظاهر ان لفظه
[illegible] موضوعة لجزئيات المندرجة تحت مفهوم الغايب المفرد المذكر سوا
كانت جزئيات حقيقية او اضافية كما سيجي تحقيقه واعترض عليه بان هذه
القسمة اي قسمة اللفظ الموضوع لمتشخص وضعا عاما الي تلك الاقسام الاربعة
غير حاصر [illegible] ان يكون ههنا لفظ وضع بامر عام لكل من افراده المتشخصة
[illegible] احدي الثلاثة المذكورة كاسماء حروف المباني كالالف والباء
[illegible] واسامي الكتب كالكافية والشافية ولما كان الاقسام تشترك
في شيء [illegible] احر اراد ان ينبه علي ما به الاشتراك وما به الامتياز فوضع
[illegible] لاجل هذا وقال **الخاتمة تشتمل** الظاهر ان يقول وتشتمل بالعطف لتكون
[illegible] التي تذكرها الوي العكس ويحتمل ان يكون تشتمل
[illegible] في الخبر ولا يحتاج الي الواو مع يقل النظام قوله
علي تنبيهات [illegible] ان يراد به الالفاظ اي الخاتمة تشتمل علي كل منها ويحتمل
ان [illegible] لما بين الالفاظ [illegible] مشتملة عليها اشتمال الظرف علي المظروف
[illegible] يعني نفسه ولما كان ما فيها من الاحكام علم مما تقدم اطلق
[illegible] **الاول** اي التنبيه الاول **الثلثة معاني في هذه الثلثة** يعني
[illegible] مشتركة بان كلا منها بتمامه معني في نفسه ملحوظ قصدا
مستقلا [illegible] وه الي المحكام عليه وبه **وان كانت** تلك المدلولات **تتحصل**

مشيرا خبر الذي

بالغير اي ليس كل من تلك المدلولات متحصلة في العقل بحسب فهمه مما وضع
بازايه الا بانضمام قرينة اليها من الخطاب والاشارة حسا وعقلا فهي انتما
لاحروف اي اذا كان معانيها بتمامها مستقلة بالمفهومية فهي اسماء لان الاسم
مايكون معناه كذلك التنبيه الثاني الاشارة العقلية لا تفيد التشخص
هذا اشارة الي الفرق بين الموصول وبين الضمير واسم الاشارة بان الموصول
مع القرينة التي هي الصلة لايفيد الجزئية فان تقييد الكلي بالكلي لا يفيد
الجزئية اما كون القيد كليا فنظرا الي ان مجرد الصلة لا يدل الا علي انتساب
مضمون جملة الي ذات من غير تعيين واما اعتبار كلية المقيد مع ان معني الموصول
متشخص علي ماقرر فمن حيث ان المفهوم اي للذات للعالم بالوضع من الموصول الموصول
وحده بحسب الاطلاق ليس الا الامر الذي هو الالة لملاحظة المتشخصات ولا شك
انه كلي مقيد بمضمون الصلة الذي هو كلي ايضا فلا يفهم السامع متشخصا
بخلاف قرينة الخطاب والحس فان كلا منهما يفيد التشخص فهم السامع
ما يمتنع فيه الشركة فلذلك كانا اي الضمير واسم الاشارة جزئيين وهذا
اي الموصول كليا وفيه بحث اذ الموصول موضوع للمتشخص علي ما حقق
وعدم فهم السامع مع المعين لا يوجب الكلية اللهم الا ان يقال المراد ان الموصول
عد كليا نظرا الي الفهم السامع من مجرد قرينة الصلة والاشارة العقلية
مع قطع النظر عن الانحصار الخارجي لا علي ان الموصول كلي حقيقة والا
فلا يستقيم كلامه او القرينة المفيدة للتشخص المجاز اليها في الاستعمال ان
اعتبرت فلا فرق وان لم تعتبر فلا فرق ايضا لعدم افادة الجزئية في الكل
لكن لما كان المعتبر ظاهرا من القرينة هو مضمون الصلة حكم بان قرينة
الموصول هي الصلة والاشارة العقلية المفهومة والمصنف بني هذه التفرقة
علي ذلك التنبيه الثالث علمت من هذا اي مما سبق من مباحث
التقسيم الفرق بين العلم والمضمر حيث صرح بخصوص المعني
والوضع في العلم وتعدد المعني وعموم الوضع في الضمير وعلمت ايضا
فساد تقسيم الجزئي اليهما دون اسم الاشارة كما فعل بعضهم ظنا

اي

اي بناء علي ظن ان ذلك اي اسم الاشارة موضوع لامر عام الا انه
بتعين بقرينة الاشارة الحسية في استعماله في معين دون اصل الوضع
ومدلول الضمير يتعين بالوضع الذي هو مناط الجزئية ووجه
الفساد ما مر من ان التعين فيه ايضا وضعي كالعلم والمضمر وقوله لا دون اسم
الاشارة حال من ضمير اليهما اي متجاوزين اياه حيث لم يشمل التقسيم
وقوله ظنا مفعول له للتقسيم التنبيه الرابع تبين لك من هذا اي من
التقسيم المذكور ان معني قول النحاة الحرف يدل علي معني في غيره
انه لا يستقل بالمفهومية بان يكون ملحوظ قصدا وبالذات بل يكون
ملحوظا تبعا وعلي انه وسيلة الي ملاحظة غيره وهذا المعني لا يتضح غاية
الاتضاح الا بتمهيد مقدمة فنقول ان المعاني قد تكون ملحوظة قصدا وبالذات
وقد تكون ملحوظة تبعا غير مقصودة بذاتها بل علي انها الة لملاحظة غيرها
ومراة لمشاهدة ما سواها وهي بالاعتبار الاول مستقلة بالمفهومية والتعقل
وصالحة لان يحكم عليها او بها وبالاعتبار الثاني غير مستقلة وغير صالحة للحكم
عليها او بها واستوضح ذلك من قولك قام زيد وقولك نسبة القيام الي زيد فانت
في الحالتين مدرك لنسبة القيام اليه لكنها في الحالة الاولي مدركة من حيث
هي حالة بين زيد والقيام والة لتعرف حالهما فكانها مراة لمشاهدتهما ولذلك
لا يمكنك ان تحكم عليها او بها واما في الحالة الثانية فهي ملحوظة بالذات
مدركة بالقصد يمكنك اجراء الاحكام عليها بانها من باب النسبة والاضافات
فهي علي الاول غير مستقلة بالمفهومية وعلي الثاني مستقلة وهذا كما ان
المبصر قد يكون مبصرا بالذات مقصودا بالابصار وقد يكون الثاني
مبصرا تبعا علي انه الة لابصار غيره كالمراة فانك اذا نظرت اليها وشاهدت
ما ارتسم فيها من الصورة فان قصدت الي مشاهدة الصورة فالمراة
في تلك الحالة مبصرة ايضا لكنها غير مبصرة قصدا بل تبعا ولا يمكن لك ان
تحكم عليها او بها كما يمكن للصورة وكالصورة ان قصدت الي مشاهدة المراة
نفسها تكون صالحة لان تحكم عليها او بها فنسبة البصيرة الي مدركاتها كنسبة

هدت



Copyright © King Saud University

البصر الي محسوساته واذا عهد هذا فنقول معني الابتداء معني له تعلق
تقيره كالسير مثلا وذلك المعني اذا لاحظه العقل قصدا وبالذات كان [illegible]
مستقلا بالمفهومية صالحا لان يحكم كما تقول الابتداء [illegible] اضافي [illegible]
كما تقول مما يبحث عنه معني الابتداء ويلزم ادراكه ادراك متعلقه [illegible]
اجمالا وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ الابتداء ولك بعد ملاحظته [illegible]
هذا الوجه ان تقيده بمتعلق مخصوص فتقول ابتداء سير [illegible] البصرة
فلا يخرجه ذلك عن الاستقلال واذا لاحظه العقل من حيث انه حالة بين
السير والبصرة وجعله الة لمعرفة حالهما ومراة لمشاهدتهما علي هيئة
الانضمام والارتباط كان غير مستقل بالمفهومية وغير صالح لان يحكم عليه
او به وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ من وهذا ما ذكره ابن الحاجب في
الايضاح حيث قال الضمير فيما دل علي معني في نفسه يرجع الي معني
اي ما دل علي معني باعتباره في نفسه وبالنظر اليه لا باعتبار امر
خارج عنه ولذلك قيل الحرف ما دل علي معني في غيره اي باعتبار متعلقه
لا باعتباره في نفسه فقد اتضح ان ذكر متعلق الحرف انما وجب لتحصيل
معناه في الذهن اذ لا يمكن ادراكه الا بادراك متعلقه وهو الة لملاحظته
لا لان الواضع اشترط في دلالته علي معناه الافرادي ذكر متعلقه ولو لم
يشترط ذلك لا يمكن فهم معناه والحكم عليه وبه في نفسه فان [illegible]
طايل وايضا فحيث لا دليل علي هذا الاشتراط في الحروف [illegible]
ذكر المتعلق في الاستعمال وهو مشترك بين الحروف وبين الاسماء اللازمة
الاضافة فالفرق الذي ذكروه بان ذكر المتعلق في الحروف لاجل الدلالة [illegible]
تلك الاسماء لتحصيل الغاية التي هي التوصل تحكم [illegible] ان [illegible]
في كلمة من فهو ان الواضع تعقل معني الابتداء مطلقا وهو [illegible]
الابتداءات المشخصة التي كل منها ملحوظة تبعا ووضع لفظ [illegible]
لكل منها وقس علي هذا ساير الحروف بخلاف الاسم والفعل [illegible]
الاسم بتمامه مستقل بالمفهومية والفعل وان كان تمام معناه غير مستقل بالمفهومية

غير

غير صالح للحكم عليه او به الا ان جزء معناه اعني الحدث مستقل بالمفهومية والحاصل
ان [illegible] لا بد له الي حدث وهو القيام وعلي نسبة مخصوصة بينه وبين فاعله
اعني النسبة الحكمية [illegible] ملحوظة من حيث انها حالة بين طرفيها
و[illegible] حالهما الا ان احدهما متعين بدلالة اللفظ والاخر وان كان
متعينا في نفسه بوجه وملحوظ بذلك الوجه والا لما يمكن ايقاع تلك النسبة
لكن اللفظ لا يدل عليه فلا يحصل هذا الجزء الا بملاحظة الفاعل فلا بد
من ذكره كما هو حال متعلق الحرف فالفعل باعتبار مجموع معناه غير مستقل
بالمفهومية فلا يمتنع ان يحكم عليه بشي نعم جزوه اعني الحدث وحده ماخوذ
في مفهوم الفعل علي انه مسند الي شي اخر فصار الفعل باعتبار جزء
معناه محكوما به وممتازا عن الحرف ولم يبلغ الي مرتبة الاسم فان قلت لم
جعل النسبة التامة مضمومة الي المنسوب وجعل المجموع مدلول لفظ
الفعل ولم يضم الي المنسوب اليه كذلك مع انها حالة بينهما والاختصاص لها
باحدهما قلت [illegible] في ذلك ان النسبة قايمة بالمنسوب متعلقة
بالمنسوب اليه كالابوة القايمة بالاب المتعلقة بالابن فان قلت كان مجموع
[illegible] الفاعل في مثل قام زيد يستفاد منه نسبة غير مستقلة وطرفان
[illegible] فلم جاز كون الصفة محكوما عليها ومحكوما بها دون الفعل
[illegible] النسبة في الفعل نسبة تامة منفردة بنفسها غير ملحوظة
[illegible] والمقصود من التركيب افادة تلك النسبة بخلاف الصفة فان
النسبة [illegible] نسبة تقييدية غير تامة لا تقتضي انفراد المعني
[illegible] ولا تكون هي ايضا مقصودة بالافادة من العبارة
[illegible] ان يلاحظ جانب الذات فيحصل محكوما عليه وتارة جانب
[illegible] فيجعل محكوما بها واما النسبة فهي لا تصلح للحكم عليها ولا بها فان
قلت [illegible] من ان مجموع الفعل وفاعله لا يصلح ان يكون محكوما به في
[illegible] من ان المسند في قولنا زيد قام ابوه هو الجملة الفعلية اجيب
[illegible] هاهنا حكمان احدهما الحكم بان ابا زيد قايم والثاني ان زيد قايم

Copyright © King Saud University

الاب ولاشك ان هذين الحكمين ليسا بمفهومين صريحا من الكلام بل المقصود
والاصلي احدهما والاخر يفهم التزاما فان كان المقصود هو الاول فزيد
في هذا الكلام باعتبار مفهوم الصريح غير محكوم عليه ولا به بل هو لتعيين
المحكوم عليه وان كان المقصود الثاني فالمسند هو القيام المقيد بالاب
الايري انك لو قلت قام ابوا زيد وواقعة النسبة بينهما لم يرتبط بغير
اصلا فلا كان معني قام ابوه ايضا كذلك لم يرتبط بزيد ولم يقع خبرا عنه
ومن ثم تسمع النحاة رحمهم الله يقولون قام ابوه جمله وليس بكلام لتجريده
عن ايقاع النسبة بين طرفيها بقرينة ذكر زيد وايراد الضمير الدال
علي الارتباط الذي يستحيل وجوده مع الايقاع التنبيه الخامس
قد عرفت مما سبق من الفرق بين الفعل والمشتق ان ضاربا لايرد
علي حد الفعل النحويون حدوا الفعل بانه مادل علي معني في
نفسه مقترن باحد الازمنة الثلاثة واورد عليه ان ضاربا يصدق
عليه هذا الحد وليس بفعل فالحد ليس بمانع وفيما سبق من الفرق بين
الفعل والمشتق علم انه لايرد فانه اي الفعل مادل على معني ونسبة
الي موضع وزمانها علي ان الحدث اول ما اعتبر في مفهوم وضارب
ليس كذلك لانه لايدل علي ذات ونسبة الي الحدث فالملحوظ اولا في
الفعل الحدث ومن المشتق الذات ويحتمل ان يعود الضمير في قوله
فانه الي ضارب يكون كلمة ما نافيه التنبيه السادس ويعلم منه اي
مما سبق من التقسيم الفرق بين اسم الجنس وبين علم الجنس
اعلم ان في الجنس مذهبين احدهما وهو الاكثر انه موضوع للماهية
مع وحدة لا بعينها ويستحق فردا منتشرا كما ذهب اليه ابن الحاجب
والزمخشري والاخر انه موضوع للماهية من حيث هي كما ذهب اليه
المصه في التقسيم ولايخفي ان علم الجنس غير مذكور في التقسيم
من تاويل لهذا الكلام وهو ان الفرق الذي ذكره مبني علي قول من يجعل
اسم الجنس موضوعا للماهية من حيث هي كما ان علم الجنس كذلك الا

ان

ان بينهما فرقا فان علم الجنس كاسامة وضع بجوهره للجنس
المعين فيدل بجوهره علي كون تلك الحقيقة معلومة للمخاطب متعينة
عنده معهودة كما ان الاعلام الشخصية تدل بجواهرها بحسب الوضع
علي ان تلك الاشخاص معهودة لديه واسمه لايدل علي ذلك المعني
بجوهره اصلا بل وضع لغير معين من تلك الحقيقة فجا التعيين
وهو معني فيه من خارج بالالة من نحو اللام التعريفية فالتعيين
جزء من مفهوم علم الجنس وخارج عن مفهوم اسم الجنس فلما دل التقسيم
علي ان اسم الجنس موضوع للمعني الكلي الذي هو نفس الحقيقة من غير
اعتبار التعيين وان معني علم الجنس معلوم اسند معرفة الي هذا
التقسيم الدال علي مبني الفرق تامل التنبيه السابع الموصول عكس
الحرف هذا اشارة الي فرق اخر بين الموصول والحرف يعلم التزاما من
الفرق المذكور صريحا وهو استقلال المعني وعدمه فان الحرف
يدل علي معني في غيره ويحصله ونقله بما اي بذلك الغير الذي
هو للحرف معني فيه والموصول عكس ذلك ان معناه امر مبهم عند
السامع يتعين عنده بمعني فيه بمفهوم الصلة الذي هو معني فيه
اي في الموصول وانما قيد بالابهام عند السامع لانتفاء الابهام في المعني
المراد بالموصول بحسب الوضع وعند المتكلم التنبيه الثامن الفعل والحرف
يشتركان في انهما يدلان على معني باعتبار كونه ثابتا للغير هذا
اشارة الي علة امتناع الحكم علي الفعل والحرف مستعملين في معناهما
وهي ان صحة الحكم علي التي موقوفة علي ثبوته في نفسه اي استقلال
بالمفهومية فيمكن اثبات غيره له وكل من مدلولهما غير مستقل بالمفهومية
بل امر ثابت للغير فمعني من مثلا كما ذكر هو الابتدا الخاص الذي يكون
الة لملاحظة غيره كالسير والبصرة ومعني ضرب هو ذلك الحدث المنسوب
الي فاعل ما بحيث يكون النسبة مراة لملاحظة طرفيها والة لتعرفهما ومن
هذه الجهة اي كون كل من مفهومي الفعل والحرف امرا غير ثابت في نفسه بل

Copyright @ King Saud University

بغيره لا يثبت له الغير لكل منهما بل لا يثبتان لشي اصلا اذا كانت
مستعملين في معناهما وانما قيد ناهما بالاستعمال لئلا ينتقض بقولهم
ضرب فعل ماض ومن حرف جر فان الالفاظ كلها من حيث انفسها اي
مقطوعا فيها النظر عن ارادة معانيها الموضوعة لها متساوية الاقدام
في صحة الحكم عليها وبها ومن قال ضرب ومن مثلا في تلك الصور اسماء بنيا
دعوي وضع الالفاظ الموضوعة لمعان لانفسها ايضا في ضمن تلك الوضع
وحيث دلايل لهم علي تلك الدعوي الا فكذ اللفظ وارادة نفسه الزم عليهم
دعوي وضع المهملات في مثل قولهم خبز مهمل اي ثلاثة بعرف ولا يقدر عليها
العاقل فضلا عن فاضل وللقايل ان يقول لا يكون امنوا في قوله تعالي
واذا قيل لهم امنوا اسما لانتفا به وضعه ولا فعلا لان المراد به لفظه ...
يصدق قول النحاة ولا يتاتي الكلام الا في اسمين او في فعل واسم والجواب
ان المراد من قولهم ولا يتاتي الخ انه لا يتاتي الا من اسمين حقيقة او ما يقوم
مقامهما وامنوا من حيث ارادة نفس اللفظ به ... اسم ... مستقل ...
ولا بد من اعتبار هذه التاويل علي هذا التقدير لئلا ينتقض ... الحصر
وتلك وتعريف الكلام والمبتدا اللهم الا ان يقال ان ذلك الحصر ونحو التعريف
مبنية علي اعتبار ما هو الشايع في الاستعمال لا علي اعتبار النوادر ...
كان معني الفعل والحرف لذلك فامتنع الحكم فيهما التنبيه التاسع
الفعل مدلوله كلي ولما ذكر في التنبيه الثامن وجه الاشتراك بينهما
ذكر في التنبيه التاسع جهة الافتراق اعلم ان الفعل باعتبار بعض
معناه وهو الحدث كلي واما مجموع معناه الذي هو الحدث ونسبته
في زمان معين الي موضوع ما ففي كليته نظر بل هو باعتبار تمام
معناه كالحرف فكما ان لفظة من موضوعة وضعا عاما لكل ابتدا معين
كذلك لفظة ضرب موضوعة وضعا عاما لكل نسبة الحدث ...
بخصوصها فجعله من اقسام اللفظ الموضوع لمعني كلي غير مستقيم
ولما كان الحدث الذي هو جز معني الفعل مستقلا بالمفهومية قال

يتحقق في ذوات متعددة صالحا للانتساب الي كل منها بجاز
نسبة الي خاص منه اي من كل واحد منهما فيخبر به اي بالفعل
باعتبار ذلك الحدث ... شي وهو بهذا الاعتبار مسند دايما اذ قد
... في مفهومه ذلك النسبة بحسب الوضع فلذا لم يكن جعله
... اليه دون الحرف اذ تحصل مدلوله اي تعقل مدلول الحرف
الذي ... تحصله الذهني انما هو بما حصل له اي بتبعية ما يحصل مدلول
الحرف له من متعلقه واذا كان غير مستقل في التعقل والتحقق فلا يعقل
لغيره فلا يكون مخبرا به كما لا يكون مخبرا عنه كذلك التنبيه العاشر
في ضمير الغايب في كليته نظر فتامل وجه النظر ان الضمير
مطلقا سوا كان الغايب او المتكلم او المخاطب موضوع لكل من المشخصات
وضعا كليا عاما فقد علم ان في كلية ضمير الغايب باعتبار توهم
وضعه لكل واحد من افراده لمفهوم كلي كوضع هو لمفهوم الواحد الغايب
المذكور نظرا وفي بعض النسخ في كليته وجزئيته نظر وجهه ان كثيرا ما
يكون المرجع اليه الضمير الغايب كليا كما يكون جزئيا والحكم بانه في
... مجاز بعيد وقد يكون جزئيا والمص رحمه الله انما عده من
الجزئيات نظرا الي ان ايمة اللغة عدوا المضمرات مطلقا من المعارف
واعتبر فيها الجزئية بناء علي تعريفهم المعرفة بما وضع لشي بعينه
... الحادي عشر المقصود ... هذا التنبيه الاشارة علي تفرقة
بين الاسما التي تشابه الحرف في التزام ذكر المتعلق وذلك مثل ذو وفوق
فان مفهوميهما كلي لانهما بمعني صاحب وعلو وان كان لا يستعملان
الا ... اضافيين بالنسبة الي معناهما الذي هو الصاحب
و... يعرفون ... الاضافة فلا يكونان جزئيين بحسب الوضع واستعمالهما
في ... اثنين الا ... قد يكونان جزئيين حقيقيين وقد
... ان ... ايضا كما تقول الانسان ذو نطق وذو حيوة ولذا لا يصلح
ان يحمل ... الجزئية الحقيقية علي ما يتبادر من المقابلة بالكلي وظهر التفرقة لهما

Copyright © King Saud University

بينهما وبين الحرف ان معني الحرف جزي مشخص كما بين التنبية الثاني
عشر لا يريبكل اي لا يوقعك في ريبه وشك تناوب الالفاظ بعضها مكان
بعض اي تناوب بعضها مكان بعض وان قري بالضم فالمعني تناوبها واقعا
بعضها مكان بعض علي ان الجملة حال موكدة ان المعتبر الوضع ختم الرساله
بدفع ماعسي يخطر ببعض الاوهام وهو ان الحكم بالجزئية والكلية والعلمية
والموصولية وامثالها للالفاظ انما هو باعتبار ما استعمل فيها من المعاني
فاذا قلت مثلا جاني ذو مال واردت به زيدا فيحتمل ان يتوهم انه
جزي لاستعماله في الجزئية وكذا اذا انحصر في بلدة حفظ التوراة
في زيد فقلت الذي حفظ التوراة في هذه البلدة حاضر فربما
يتوهم ان هذه الالفاظ اعلام شخصية لاتحاد المراد من كل منها
ومن العلم الشخص ووجه الرفع ماذكر ان المعتبر في الالفاظ
هو حال الوضع والموضوع له في ذو امر لوصف لذلك المشخص
وكذا الحال في مثل هذه الصورة تمت اوراق شرح الرسالة الوضعية
بحمد الله والمنه والصلاة والسلام علي خير البرية وكان الفراغ من الكتابة في
يوم الجمعة في اواخر شعبان م م م